

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/65/49

17 October 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الخامس والستون  
بالي، إندونيسيا، 13-17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011

مقترح مشروع: سورينام

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية أمانة الصندوق بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة اليونيب / اليونيدو الأولى)

ورقة تقييم المشروع: المشروع المتعددة السنوات  
سورينام

أولاً: عنوان المشروع	الوكالة
خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية(المرحلة الأولى)	اليونيب (الوكالة الرئيسية)/اليونيدو
ثانياً: أحدث بيانات المادة 7	عام: 2010
	1.3 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)

ثالثاً: أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							
المادة الكيميائية	الايروسول	الرغاوي	الحرانق	التبريد	المذيبات	العملية	المختبر
				التصنيع			مجموع استهلاك القطاع
الهيدروكلوروفلوروكربون -123							
الهيدروكلوروفلوروكربون -124							
الهيدروكلوروفلوروكربون -141ب							
الهيدروكلوروفلوروكربون -142ب				0.07			0.07
الهيدروكلوروفلوروكربون -22				1.21			1.21

رابعاً: بيانات الاستهلاك (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
خط الأساس للفترة 2010-2009	1.98	نقطة البداية للخفض التجمعي المستدام	1.98
الاستهلاك المؤهل للتمويل (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
ورقق عليه بالفعل:	0.0	المتبقي:	1.29

خامساً: خطة الأعمال													
اليونيب	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	0.1	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	المجموع
	التمويل (بالدولارات الأمريكية)	49,720	49,720		49,720								99,440

سادساً: بيانات المشروع													
الحدود القصوى للاستهلاك بموجب بروتوكول مونتريال	غير متوافر	غير متوافر	1.98	1.98	1.98	1.98	1.78	1.78	1.78	1.78	1.78	1.29	غير متوافر
الاستهلاك الأقصى المسموح به (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	غير متوافر	غير متوافر	1.98	1.98	1.98	1.98	1.78	1.78	1.78	1.78	1.78	1.29	غير متوافر
تكاليف المشروع	اليونيب	27,000	28,500		35,000							13,500	104,000
تكاليف الدعم	اليونيب	3,510	3,705		4,550							1,755	13,520
تكاليف المشروع	اليونيدو	68,000			29,000							9,000	106,000
تكاليف الدعم		6,120			2,610							810	9,540
مجموع تكاليف المشروع من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)		95,000	28,500	0	64,000	0	0	0	0	0	0	22,500	210,000
مجموع تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)		9,630	3,705	0	7,160	0	0	0	0	0	0	2,565	23,060
مجموع الأموال المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)		104,630	32,205	0	71,160	0	0	0	0	0	0	25,065	233,060

سابعاً: طلب تمويل الشريحة الأولى (2011)		
الوكالة	الأموال المطلوبة (بالدولار الأمريكي)	تكاليف الدعم (بالدولار الأمريكي)
اليونيب	27,000	3,510
اليونيدو	68,000	6,120

طلب التمويل	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2011) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة	ينظر فيه بشكل إفرادي

## وصف المشروع

1. قدم اليونيب بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية، نيابة عن حكومة سورينام إلى الاجتماع الخامس والستين للجنة التنفيذية المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية، حسب ماقدم في الأصل، بمبلغ 210,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 13,520 دولارا أمريكيا لليونيب و9,540 دولارا أمريكيا لليونيدو لتحقيق الخفض بنسبة 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020.
2. وتبلغ الشريحة الأولى للمرحلة التي طلبت خلال هذا الاجتماع للمرحلة الأولى 27,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 3,510 دولارا أمريكيا لليونيب، ومبلغ 68,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 6,120 دولار أمريكي لليونيدو بحسب ماقدم في الأصل.

### خلفية

#### لائحة المواد المستنفدة للأوزون

3. صدقت حكومة سورينام على جميع تعديلات بروتوكول مونتريال، ولدى سورينام تشريع ونظام تنظيمي لإصدار التراخيص ينظم استيراد وتوزيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بلده وتفرض لائحة المواد المستنفدة للأوزون حظرا على استيراد وتصدير المعدات المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون، والمواد المستنفدة للأوزون المبينة في المرفقين ألف وباء من بروتوكول مونتريال. ويتطلب استيراد الكميات المتبقية من المواد المستنفدة للأوزون والمعدات المعتمدة على هذه المواد ترخيصا أو تصريحاً من وزارة التجارة والصناعة. وتعترم سورينام تطبيق حصص الاستيراد على المواد الكلوروفلوروكربونية اعتباراً من عام 2012.
4. وتتولى وحدة الأوزون الوطنية التي تعمل تحت إشراف معهد البيئة والتنمية في سورينام مسؤولية تنفيذ ومراقبة وتقييم الأنشطة التي تنفذ في إطار بروتوكول مونتريال بما في ذلك خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ومسؤول هذه الوحدة هو رئيس فريق البرنامج الوطني الذي يضم وزارة التجارة والصناعة ووزارة الزراعة وإدارة الجمارك ومعهد البيئة والتنمية. ويشارك أعضاء فريق البرنامج الوطني في عملية الرقابة على معظم الواردات والصادرات من المواد المستنفدة للأوزون والمعدات المعتمدة عليها. ويشمل أصحاب المصلحة الآخرون معاهد التدريب المهني وإدارة الإحصاء والمستوردين وقطاع الخدمة ورابطة تكييف الهواء والتبريد والتهوية في سورينام.

#### استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

5. أظهرت نتائج الاستقصاء أن البلد يستخدم في غالب الأحيان الهيدروكلوروفلوروكربون-2 في خدمة وحدات التبريد وتكييف الهواء، وإن سورينام لاتضطلع بأي نشاط للتصنيع يعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون. وهناك تقلبات كبيرة في الواردات من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 منذ 2005. ويبين اتجاه الواردات أنها تصل إلى ذروتها كل عامين. ويقدم الجدول 1 بيانات عن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المستخلصة من الاستقصاء والمبلغة بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال

**الجدول 1: استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سورينام (2010-2005)**

بيانات المادة 7	بيانات من الإسفصاص الخاص بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية				السنة
	المجموع	الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب	الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب	الهيدروكلوروفلوروكربون-22	
					(بالأطنان المترية)
18.79	18.79			18.79	2005
24.51	24.51			24.51	2006
46.85	46.85			46.85	2007
12.74	21.97			21.97	2008
48.64	54.81		0.07	54.74	2009
23.19	23.19	1.11		22.08	2010
					بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون
1.03	1.03			1.03	2005
1.35	1.35			1.35	2006
2.58	2.58			2.58	2007
0.70	1.21			1.21	2008
2.68	3.02		0.01	3.01	2009
1.28	1.28	0.07		1.21	2010

6. وتستند التوقعات الخاصة بالاستهلاك إلى استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فقط والمتوسط غير المقيد لمعدل النمو السنوي البالغ 5 في المائة مع نفس نمط الاستهلاك الذي يرتفع عاما وينخفض عاما. ويعرض الجدول 2 التوقعات الخاصة باستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون حتى 2020.

**الجدول 2: توقعات استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في سورينام**

السنة	2009*	2010*	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
بالأطنان المترية	48.64	23.19	50.91	25.45	36.00	36.00	32.36	32.36	32.36	32.36	32.36	23.27
بقيوبود	2.68	1.28	2.80	1.40	1.98	1.98	1.78	1.78	1.78	1.78	1.78	1.28
بالأطنان المترية	48.64	23.19	50.91	25.45	52.73	25.45	56.36	27.27	58.18	29.09	61.82	30.91
دون قيوبود	2.68	1.28	2.80	1.40	2.90	1.40	3.10	1.50	3.20	1.60	3.40	1.70

\* البيانات المبلغة بموجب المادة 7.

**التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية**

7. تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سورينام في قطاعات تكييف الهواء المنزلية والتجارية والصناعية. ويقدم الجدول 3 التالي الاستهلاك من غازات التبريد في البلد بحسب القطاع في عام 2010.

**الجدول 3: استهلاك غازات التبريد بحسب القطاع الفرعي**

معدات التبريد	مجموع الواردات	الشحن (بالأطنان)		استهلاك الخدمة/ سنويا (بالأطنان)	
		المتريية	من قدرات استنفاد الأوزون	المتريية	من قدرات استنفاد الأوزون
تكييف الهواء المنزلية (النافذة والنظم المفردة والمجزأة)	49,695	117.14	6.44	28.40	1.56
التبريد التجارية	7,900	102.70	5.65	6.32	0.35
تبريد المباني	34	1.77	0.10	0.99	0.05
<b>المجموع</b>	<b>57,629</b>	<b>221.61</b>	<b>12.19</b>	<b>35.71</b>	<b>1.96</b>

8. ويبين الجدول 3 أن 80 في المائة من الاستهلاك الكلي يستخدم في خدمة نظم تكييف الهواء المنزلية وأن 18 في المائة لخدمة معدات التبريد التجاري. وتستخدم نسبة الاثنين في المائة المتبقية في خدمة معدات تبريد المباني.

9. وفيما يلي الأسعار الحالية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد البديلة بالكيلوغرام: 12.15 دولار أمريكي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 و28.31 دولار أمريكي للمادة R-134a ، و28.44 دولار أمريكي للمادة R-404A و19.76 دولار أمريكي للمادة R-406A و24 دولارا أمريكيا للمادة R-408A و29.36 دولار أمريكي للمادة R-410A. ونظرا لانخفاض أسعار الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في سورينام بالمقارنة بالبدائل الأخرى، تستخدم هذه المادة على نطاق واسع في خدمة معدات التبريد وتكييف الهواء.

10. تم بمقتضى أنشطة سبقت الموافقة علما في قطاع الخدمة توزيع 35 وحدة متنقلة مزودة بسيليندرات استرجاع و61 سيليندر استرجاع قابل لإعادة التهيئة و12 معرف لهوية غازات التبريد مع الأدوات وقطع الغيار ذات الصلة على عدد مختار من المشاركين بما في ذلك المدارس التقنية. وفي إطار خطة إدارة الإزالة النهائية، تم تدريب 22 من موظفي الجمارك الجدد فضلا عن التدريب لمدة أربعة أيام على الممارسات الجيدة في قطاع التبريد للفنيين والمحاضرين الذين حصلوا على التدريب بموجب برنامج نفذته وحدة الأوزون الوطنية. ونظرا لحدوث تأخير في استكمال الأنشطة في الشريحة الأولى من خطة إدارة الإزالة النهائية، أدرجت تلك المقررة للشريحة الثانية في خطة إدارة الإزالة النهائية إعمالا للمقرر 11/60(ب)- الذي يطلب بأن تدمج شرائح التمويل الخاصة بالخطط الوطنية لإزالة الكلوروفلوروكربون أو خطط إدارة الإزالة النهائية والتي لم تقدم للاجتماع الحادي والستين في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والمقرر 6:64(ب)(1) الذي يطلب من البلدان التي تخطط لاستكمال خططها الخاصة بإدارة غازات التبريد، وخطط إدارة الإزالة النهائية وخط الإزالة الوطنية بحلول عام 2012 أن تبذل كل جهد لإدراج الأنشطة المتبقية في خططها الخاصة بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

#### نقطة البدء لتحقيق الخفض التجميعي في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

11. حسب خط الأساس لامتثال البلد على أساس 35.92 طن متري (1.98 طن من قدرات استنفاد الأوزون) استنادا إلى متوسط الاستهلاك المبلغ وقدره 48.64 طن متري (2.68 طن من قدرات استنفاد الأوزون) في 2009 و23.19 طن متري (1.28 طن من قدرات استنفاد الأوزون) في 2010 بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

#### إستراتيجية إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

12. تعتزم حكومة سورينام تجميد استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون عند خط الأساس البالغ 35.92 طن متري (1.98 طن من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول يناير/ كانون الثاني 2013، وأحداث خفض تدريجي في الاستهلاك بنسبة 10 و35 في المائة بحلول عام 2015 وعام 2020 على التوالي. ولذا سوف تستمر التخفيضات في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون حسب الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال حتى الوصول إلى خفض بنسبة 97.5 في المائة عام 2013 مع ترك نسبة تبلغ 2.5 في المائة من استهلاك خط الأساس لتلبية احتياجات الخدمة حتى عام 2040.

13. وتستند الإستراتيجية الجامعة إلى الافتراض بأن العقد القادم سوف يشهد توافر وسائل تبريد جديدة سليمة من الناحية التجارية وعلى وجه الخصوص تكنولوجيا تكييف الهواء التي لا تستخدم أي مواد مستنفدة للأوزون وغازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي في المعدات ذات الكفاءة في استخدام الطاقة.

14. وعلى وجه الخصوص سوف تضع حكومة سورينام وتنفذ الأنشطة التالية لتحقيق أهدافها الخاصة بالامتثال:

(أ) برنامج بناء القدرات بما في ذلك تدريب عدد يتراوح بين 50 و75 من موظفي الجمارك بشأن الاتجار غير القانوني والتعرف على هوية المواد المستنفدة للأوزون والمعدات العاملة بالمواد المستنفدة للأوزون، وتدريب عدد يتراوح بين 120 و175 من الفنيين على مناولة المعدات العاملة

بالمادة R-410A والمادة R-290 وغازات التبريد الأخرى وتركيبها وخدماتها، وإعادة تهيئة النظم المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى R-407c وR-290؛

(ب) برنامج للتوعية من أجل إزالة استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وغازات التبريد المرتفعة القدرة على الاحتراز العالمي عندما تتوافر التكنولوجيات السليمة من الناحية التجارية؛

(ج) تعزيز برنامج الاسترجاع وإعادة التدوير لكي يعمل من خلال توزيع وحدات الاسترجاع، والاسترجاع المتعدد المهام ووحدات الإجراء والشحن وتحليل غازات التبريد المتعددة، وسليندرات الاسترجاع ومضخات تفريغ الهواء والأدوات وقطع الغيار؛

(د) رصد وتقييم تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لضمان فعالية جميع الأنشطة المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

#### تكلفة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15. تقدر التكلفة الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 210,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالتين البالغة 23,060 دولارا أمريكيا لإزالة 12.57 طن (0.69 طن من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول عام 2020. ويقدم الجدول 4 تفاصيل ميزانية المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

**الجدول 4: الأنشطة المقترحة والميزانية التقديرية ( بالدولارات الأمريكية)**

المجموع	2020	2016	2013	2011	الوكالة	الوصف
50,500	5,000	18,000	10,500	17,000	اليونيب	بناء القدرات (تدريب موظفي الجمارك والمدربين والفنيين)
106,000	9,000	29,000		68,000	اليونيدو	المساعدة التقنية (تحديد هوية غازات التبريد والمعدات والأدوات وقطع الغيار)
15,000	2,000	4,000	5,000	4,000	اليونيب	التوعية العامة
38,500	6,500	13,000	13,000	6,000	اليونيب	تنسيق وإدارة المشروع
210,000	22,500	64,000	28,500	95,000		المجموع

#### **تعليقات وتوصية الأمانة**

##### **التعليقات**

16. استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسورينام في سياق المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 39/54) والمعايير الخاصة بتمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك التي ووفق عليها خلال الاجتماع الستين (المقرر 44/60) والمقررات اللاحقة بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطط الأعمال الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014. وناقشت الأمانة المسائل التقنية والمتعلقة بالتكاليف مع اليونيب والتي عولجت بصورة مرضية حسب مايلي بإيجاز.

##### استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

17. أظهر استعراض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المبلغ بمقتضى المادة 7 وجود تقلبات كبيرة منذ عام 2005. وأوضح اليونيب بأن ذلك يعزى إلى استراتيجيه المستوردين الرامية إلى خفض تكاليف الشحن المرتفعة لدى

استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى سورينام. ونتيجة لذلك، فإن اتجاه الواردات منذ عام 2006 كان يرتفع في سنة وينخفض في السنة التالية حيثما يمكن أن يغطي الهيدروكلوروفلوروكربون المستورد في إحدى السنوات الاحتياجات الخاصة بالسنة التالية. وعلى الرغم من أن استهلاك عام 2009 من الهيدروكلوروفلوروكربون البالغ 54.81 طن متري (3.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون) المستخلص من الاستقصاء يزيد بصورة طفيفة عن المقدار 48.64 طن متري (2.68 طن من قدرات استنفاد الأوزون) المبلغ بموجب المادة 7 في نفس العام، فإن الاستهلاك المبلغ من هذه المادة في 2009 يستخدم في حساب خط الأساس لأغراض الامتثال.

#### نقطة البدء للخفض التجميحي لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

18. وافقت حكومة سورينام على تحديد نقطة بدايتها للخفض التجميحي المستدام من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون على أساس خط الأساس البالغ 35.92 طن متري (1.98 طن من قدرات استنفاد الأوزون) محسوبا باستخدام الاستهلاك الفعلي البالغ 48.64 طن متري (2.68 طن من قدرات استنفاد الأوزون) و23.19 طن متري (1.28 طن من قدرات استنفاد الأوزون) المبلغ لعامي 2009 و2010 على التوالي، بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال. وحددت خطة الأعمال خط الأساس بمقدار 2.78 طن من قدرات استنفاد الأوزون.

#### المسائل التقنية والخاصة بالتكاليف

19. لاحظت الأمانة أن حكومة سورينام تشجع على استيراد واستخدام النظم المعتمدة على R-410A في حين أن الأسعار الجارية للمادة R-410A البالغة 29.36 دولار أمريكي لكليلو غرام الواحد تزيد عن أسعار الهيدروكلوروفلوروكربون-22، وتزيد عن متوسط السعر المحسوب لمادة R-410A في البلدان التي قدمت بياناتها السعيرية إلى أمانة الصندوق المتعدد الأطراف. وفي هذا السياق، طلبت الأمانة من اليونيب تقييم استدامة هذه الإستراتيجية. وأوضح اليونيب بأن التكنولوجيات الوحيدة المتوافرة تجاريا للتبريد المريح هي تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وR-410A إلى أن تتوافر تكنولوجيات تنخفض فيها القدرة على الاحترار العالمي.

20. وفيما يتعلق بعمليات التهيئة إلى R-407A/R-290 سألت الأمانة عما إذا كانت سورينام تستطيع بتشجيعها ممارسات الخدمة الجيدة أن تقلل من التسرب وتساعد على تحديد عمر المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي تعمل في الوقت الحاضر لمدة السنتين أو الثلاث سنوات الخاصة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربون بدلا من البدء بإعادة تهيئة المعدات التي قد تكون غير مستدامة في الوقت الحاضر نتيجة لارتفاع أسعار البدائل الملائمة بتلك الخاصة بالهيدروكلوروفلوروكربون-22 وخلال هذه الفترة، يتوقع أن يتزايد توافر التكنولوجيات الجديدة، وتنخفض الفروق السعيرية مما يجعل عمليات إعادة التهيئة خيارا أكثر جاذبية لخفض الهيدروكلوروفلوروكربون، وأبلغ اليونيب بأن عمليات إعادة التهيئة قد تجري بمجرد الانتهاء من تدريب المدربين والفنيين على عمليات إعادة التهيئة وهو الأمر الذي لن يتم قبل السنة الثالثة من تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وعندئذ يتوقع التوافر التجاري للتكنولوجيات الجديدة التي لا تستخدم أي نوع من المواد المستنفدة للأوزون وغازات التبريد التي تنخفض فيها القدرة على الاحترار العالمي في الأسواق.

21. وإعمالا للمقرر 44/60، اتفق على تمويل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسورينام بمبلغ 210,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالتين على النحو المبين في الجدول 4 وتغطي أنشطة المرحلة الأولى من الخطة التي تتطلب خفضا بنسبة 35 في المائة بحلول عام 2020. وسوف تتيح هذه الموارد للبلد إزالة 12.57 طن متري (0.69 طن من قدرات استنفاد الأوزون) بحلول عام 2020. ويبلغ مجموع تكاليف الدعم 23,060 دولارا أمريكيا ويشمل 13,520 دولارا أمريكيا لليونيب و9,540 دولارا أمريكيا لليونيدو بوصفه وكالة متعاونة.

#### التمويل المشترك

22. استجابة للمقرر 39/54 الخاص بالحوافز والفرص المالية المحتملة لتوفير موارد إضافية لتحقيق أقصى قدر من المنافع البيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إعمالا للفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX

الصادر عن اجتماع الأطراف التاسع عشر، أشارت سورينام إلى أن الحكومة سوف توفر أماكن ومرافق المكاتب اللازمة وقاعة للمؤتمرات ومرافق للاجتماعات.

### الآثار على البيئة

23. سوف تؤدي أنشطة المساعدات التقنية المقترحة في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تتضمن إدخال ممارسات الخدمة الأفضل وإنفاذ عمليات مراقبة الواردات من هذه المواد إلى خفض الكمية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في خدمة التبريد. وسوف يسفر كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لانتبعت في الجو نتيجة لممارسات التبريد الأفضل إلى وفورات تبلغ نحو 1.8 طن من معادلات ثاني أكسيد الكربون التي يتم إنفاذها. وفي حين أن حسابات الآثار على المناخ لم تدرج في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فإن استراتيجيه سورينام قصيرة الأجل التي تتألف من الترويج لتكوين النظم المعتمدة على R-410A و/أو إعادة التهيئة إلى 407A-R-290/R حيثما يكون ممكنا قد لا يكون لها تأثير يذكر على المناخ. وقد تتحدد الآثار من خلال تقييم تقارير التنفيذ بواسطة أمور من بينها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنويا من بداية تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والكميات المبلغة من هذه الغازات التي جرى استرجاعها وإعادة تدويرها، وعدد الفنيين الذين تم تدريبهم، والمعدات العاملة بالهيدروكلوروفلوروكربون التي يجري إعادة تهيئتها. وتبلغ الآثار المحتملة على المناخ من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في خطة الأعمال للفترة 2011-2014 بمقدار 658 طنا من معادلات ثاني أكسيد الكربون.

### خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014

24. يطلب اليونيب واليونيدو مبلغ 210,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتزيد القيمة الإجمالية المطلوبة للفترة 2011-2014 والبالغة 136,835 دولارا أمريكيا بما في ذلك تكاليف الدعم عن تلك الواردة في خطة الأعمال. واستنادا إلى الاستهلاك التقديري لخط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الخدمة والبالغ 1.98 طن من قدرات استنفاد الأوزون، ينبغي أن تكون مخصصات سورينام حتى الإزالة في 2020 مقدار 210,000 دولار أمريكي باستثناء تكاليف الدعم إعمالا للمقرر 44/60.

### مشروع الإنفاق

25. يتضمن المرفق الأول بهذه الوثيقة مشروع اتفاق بين حكومة سورينام واللجنة التنفيذية بشأن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

### **التوصية:**

26. قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الموافقة من حيث المبدأ على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سورينام للفترة 2011 إلى 2020 لتحقيق خفض بنسبة 35 في المائة في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بمبلغ 233,060 دولارا أمريكيا يشمل 104,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف الدعم البالغة 13,520 دولارا أمريكيا لليونيب و106,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف الدعم البالغة 9,540 دولارا أمريكيا لليونيدو؛

(ب) ملاحظة إن حكومة سورينام قد وافقت على أن تحدد نقطة البدء للخفض التجمعي المستدام في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بخط الأساس البالغ 1.98 طن من قدرات استنفاد الأوزون محسوبا باستخدام الاستهلاك الفعلي البالغ 2.68 طن و 1.28 طن من قدرات استنفاد الأوزون المبلغة عن عامي 2009 و 2020 على التوالي بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال؛



- (ج) ملاحظة خفض 0.69 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من نقطة البدء الخاصة بالخفض التجمعي في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة سورينام واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة التنفيذ المقابلة بمبلغ 104,630 دولارا أمريكيا تتألف من 27,000 زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 3,510 دولارات أمريكية لليونيبي و68,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغ 6,120 دولارا أمريكيا لليونيبي.

## المرفق الأول

## مشروع اتفاق بين حكومة سورينام واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثّل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة سورينام ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للموادّ المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("الموادّ") إلى كمية ثابتة قدرها 1.29 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للموادّ على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنّه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقّي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدّد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفين الأفقيين 1-4-3 و 2-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقا للخطط القطاعية المقدمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ووفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقّق مستقلّ من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفّذة المعنية.

5- ستمتّع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية ثمانية أسابيع قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
- (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
- (ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقييمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا وأن معدل صرف التمويل المتاح من

الشريعة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريعة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريعة الأخيرة؛

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) إعادات التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ سنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريعة موافق عليها؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريعة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيدو على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفين الأفقيين 2-2 و 2-4 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجز في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي مستوى الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة

بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجاً إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

### تذييلات

#### التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	1.94
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	0.00
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	0.04
المجموع			1.98

## التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	المفردات	الصف
لا يوجد	1.29	1.78	1.78	1.78	1.78	1.78	1.98	1.98	لا يوجد	لا يوجد	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-1
لا يوجد	1.29	1.78	1.78	1.78	1.78	1.78	1.98	1.98	لا يوجد	لا يوجد	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-1
104 000	13 500	0	0	0	35 000	0	0	28 500	0	27 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	1-2
13 520	1 755	0	0	0	4 550	0	0	3 705	0	3 510	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي) 7.5%	2-2
106 000	9 000	0	0	0	29 000	0	0	0	0	68 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)	3-2
9 540	810	0	0	0	2 610	0	0	0	0	6 120	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4-2
210 000	22 500	0	0	0	64 000	0	0	28 500	0	95 000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
23 060	2 565	0	0	0	7 160	0	0	3 705	0	9 630	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2-3
233 060	25 065	0	0	0	71 160	0	0	32 205	0	104 630	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
0.65	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											1-1-4
0.00	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											2-1-4
1.29	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											3-1-4
0.04	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											1-2-4
0.00	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											2-2-4
0.00	الاستهلاك المؤهل المتبقي من لهيدروكلوروفلوروكربون-142ب (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											3-2-4

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأخير في السنة المحددة في التذييل 2- ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1 سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود، ترد فيه البيانات حسب السنة التقويمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يشتمل التقرير على المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والبدائل ذات الصلة التي أدخلت، للمساح للأمانة بتوفير معلومات للجنة التنفيذية عما ينتج من تغيير في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على أي تغييرات تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوية السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلور وفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة التنفيذ السنوية وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1 (أ) إلى 1 (د) أعلاه.

#### التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1 سوف تنشئ الوحدة الوطنية للأوزون آلية الرصد والتقييم والإبلاغ ويديرها استشاري مستقل عن الوحدة. وستحدد الوحدة الوطنية للأوزون بالتشاور مع الوكالة المنفذة الرئيسية ما يلزم من الموارد والدعم التقني لإنشاء هذه الآلية وضمان سلاسة عملها.

#### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:  
(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛

(ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.



2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار كيان مستقل وتكليفه بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 تكون الوكالة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. وتحدد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، وتشتمل على الأقل على:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق المتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.

-----